

قرار رقم (٢٠٥) لسنة ٢٠١٢

بتاريخ ٢٠١٢/٣/٢٦

نائب رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية :

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما، وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بإنشاء الهيئة العامة للرقابة المالية. وعلى قرار الهيئة رقم (٣٩٤) لسنة ١٩٩٧ بشأن القواعد المنظمة لممارسة أعمال الوساطة في التأمين والتزامات الوسطاء والأعمال المحظورة عليهم وتعديلاته . وعلى قرار رئيس مجلس إدارة الهيئة رقم ١٥٧ بتاريخ ٢٠١٠/٣/٢٨ بتفويضنا في اعتماد قرارات القيد والتجديد وإعادة القيد والشطب في سجل الخبراء الاكتواريين وسجل خبراء التأمين الاستشاريين وسجل خبراء المعاينة وتقدير الأضرار وسجل وسطاء التأمين. وعلى مذكرة قطاع التأسيس والترخيص المؤرخة ٢٠١٢/٣/١٥.

" قرار "

مادة أولى : يعاد قيد أسماء وسطاء التأمين الاتى ذكرهم فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بنفس ارقام قيدهم السابقة وذلك لمدة ثلاث سنوات إعتباراً من تاريخ صدور هذا القرار :-

م	الاسم	رقم الوسيط	اسم الشركة
١.	سماح عبد الفتاح محمد نبيب	١٧٠٧٣	مصر للتأمين
٢.	راندا انور محمد القاضي	١٩٤٣١	قناة السويس
٣.	اسلام احمد نبيل حسن الدروى	٢١١٦٤	اليانز/حياة
٤.	بيشوى عريان ابراهيم باسيلوس	٢٣١٨١	اليانز/حياة
٥.	يحيى صالح امين عاشور	٢٤٧٣٣	اليانز/حياة
٦.	مصطفى محمد جمال الدين محمد حسين	٢٦٠٠٧	اليانز/حياة
٧.	مختار مراد بشرى فنتس	٢٦٠٣٧	اليكو
٨.	ريهام يوسف مجدى عبد العظيم الجندى	٢٦٠٩٥	اليكو



٩.	فاروق فتحى احمد محمد رضوان	٢٦٤٦٥	حر
١٠.	رامى لمعى اسكندر ميخائيل	٢٦٥٠٢	اليكو
١١.	عبير ماهر رأفت بطرس غبريال	٢٦٦٤٠	اليكو
١٢.	طارق سمعان يوسف سمعان	٢٦٦٦٨	النيانز/حياة

مادة ثانية : على الوسيط الالتزام بأحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما وقرار الهيئة رقم (٣٩٤) لسنة ١٩٩٧ وتعديلاته.

مادة ثالثة : على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار .

د. / عادل منير عبد الحميد

نائب رئيس الهيئة



٤٦٠٧٦